



قرار رقم (١٨٧) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٦

بشأن الموافقة على قيد السادة/ شركة الخديوي للمحاماة والاستشارات القانونية

ويمثلها السيد / بسام زاهر عبد الرحمن الخديوي المحامي

بسجل وكلاء المؤسسين للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٦٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١/٦

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسي الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية في سجل الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٦٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١/٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

المادة (١) : الموافقة على قيد السادة/ شركة الخديوي للمحاماة والاستشارات القانونية ويمثلها السيد / بسام زاهر عبد الرحمن الخديوي المحامي- بسجل وكلاء المؤسسين للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية كشخص اعتباري تحت رقم (١٠١) لسنة ٢٠٢٦ ولمدة ثلاثة سنوات اعمالا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن وتعديلاته .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح